

٨٩ / DI . ٥٧٢ / ٢٣ .

١٦ مايو ٢٠٢٣

## مقرر رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان بفتح مبارأة لتشغيل أعون متعاقدين في فئة أطر التدبير والإشراف - أربعة عشر (14) منصب مالي -

إن السيدة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان،  
بناء على:

- القانون رقم 76.15 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.17 صادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018);
- الظهير الشريف رقم 1.25.40 صادر في 12 من شوال 1446 (11 أبريل 2025) المتعلق بتجديد تعيين رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان؛
- النظام الداخلي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان كما تمت المصادقة عليه خلال الجمعية العامة الأولى المنعقدة بتاريخ 21 سبتمبر 2019، والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 6856 بتاريخ 18 جمادى الآخرة 1441 موافق 13 فبراير 2020؛
- المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخر 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- مقرر رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان رقم SP/DI.367/22 الصادر في 04 أكتوبر 2022 بشأن النظام الأساسي الخاص بالموارد البشرية العاملة بالجنس كما تم تقييمه وتعديلها؛
- جدول المناصب المالية لسنوي 2024 و2025؛

تقرر ما يلي:

**المادة الأولى:** ينظم المجلس الوطني لحقوق الإنسان يوم 15 يونيو 2025 بالرباط مبارأة لتشغيل أعون متعاقدين في فئة أطر التدبير والإشراف. ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في أربعة عشر (14) منصبا.

**المادة الثانية:** تفتح المبارأة في وجه المرشحين من جنسية مغربية، والحاصلين على الشواهد في التخصصات المشار إليها في الجدول

أسفله:

مكان التعيين	الكفاءة والتجرية المهنية	عدد المناصب المتبارى في شأنها	التخصص أو المسلك	نوع الشهادة
الإدارة المركزية بالرباط - مديرية التعاون - العلاقات الدولية-	- متعدد اللغات	03	- العلاقات الدبلوماسية - القانون الدولي - العلوم السياسية - العلاقات الدولية - الترجمة - حقوق الإنسان	
الإدارة المركزية بالرباط - مديرية الدراسات، الأبحاث والتوثيق -	- متعدد اللغات - تجربة مهنية في مجالات اختصاصات مجلس (مستحبة)	02	- القانون الدستوري - حقوق الإنسان - السياسات العمومية - العلوم الاجتماعية	شهادة الماستر أو شهادة أو دبلوم معترف بمعادلته لها أو إحدى الشهادات أو дипломات التي تسمح بالتوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية بالوظيفة العمومية، في إحدى التخصصات المبينة جانبه، مع مراعاة التجربة المهنية المطلوبة عند الاقتضاء.
معهد الرباط - إدريس بنزكري لحقوق الإنسان -		02		
الإدارة المركزية بالرباط - مديرية المالية ومراقبة التسيير -	تجربة مهنية في التخصصات المطلوبة (مستحبة)	01	- المالية والمحاسبة - التدقيق ومراقبة - التسيير	
الإدارة المركزية بالرباط - مديرية التواصل -	- متعدد اللغات - تجربة مهنية لا تقل عن سنتين في مجال التواصل	03	- الصحافة - العلاقات العامة - الاعلام والتواصل - التواصل المؤسسي - التواصل الرقمي	
الإدارة المركزية بالرباط - مديرية الدعم والموارد -	تجربة مهنية في ميادين الجودة، الصحة، السلامة، والبيئة (QHSE) أو إدارة المرافق (مستحبة)	01	- الهندسة المدنية - الهندسة الصناعية	دبلوم مهندس الدولة أو شهادة أو دبلوم معترف بمعادلته لها أو إحدى الشهادات أو дипломات التي تسمح بالتوظيف في درجة مهندس من الدرجة الأولى بالوظيفة العمومية، في إحدى التخصصات المبينة جانبه.

الإدارة المركزية بالرباط - مديرية الرصد وحماية حقوق الإنسان	-	02	<ul style="list-style-type: none"> <li>- القانون الخاص</li> <li>- القانون العام</li> <li>- العلوم الاقتصادية</li> </ul>	شهادة الإجازة أو شهادة أو دبلوم معترف بمعادلتها لها أو إحدى الشهادات أو дипломات التي تسمح بالتوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثالثة بالوظيفة العمومية، في إحدى التخصصات المبينة جانبه.
--	---	----	---	--

**المادة الثالثة:** تشمل المbarsa على اختبار كتابي وآخر شفوي:

المعامل	المدة	الاختبار
4	أربع ساعات (04)	<b>اختبار كتابي:</b> يتعلق بمجال اختصاصات المجلس الوطني لحقوق الإنسان أو بالتخصصات المطلوبة أو بالمهام أو الوظائف المطلوبة شغela.
3	ما بين 15 و 30 دقيقة	<b>اختبار شفوي:</b> تناقش فيه لجنة المbarsa مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المbarsa بشأنها.

**المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح لشغل المناصب المطلوبة، من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح موجه إلى السيدة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان مع تبيان انتساب المنصب المراد شغله (مكان التعين)؛
2. سيرة ذاتية حديثة للمترشح(ة) تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره التكيني والمهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
3. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
4. نسخة من الدبلومات الحصول عليها. بالنسبة للشهادات الصادرة عن مؤسسات خاصة أو أجنبية، يجب ارفاق الشهادة بنسخة من قرار المعادلة المنشورة بالجريدة الرسمية وكذا بالشهادات المشفووعة بها والمحددة بنفس القرار؛
5. نسخة من الشواهد التي ثبت توفر المترشح(ة) على الكفاءة والتجرية المهنية الالزمة لشغل المنصب المطلوب عند الاقتضاء.

**المادة الخامسة:** يتم إرسال ملفات الترشيح حسرياً عبر بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وذلك بتحميل جميع الوثائق المطلوبة إلى غاية **01 يونيو 2025**..... على الساعة الرابعة والنصف زوالاً (16h30) وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

**المادة السادسة:** تتولى لجنة يتم تعينها بقرار رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء الاختبار الكتابي والمقابلات الانتقائية، والتي سيحدد تاريخ ومكان إجرائها لاحقاً، وترفع على إثر مداولاتها تقريراً إلى السيدة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان للمصادقة عليه.

هذا ويتولى المجلس، بعد إخضاع ملفات الترشيح إلى انتقاء أولي من لدن اللجنة المحدثة لهذا الغرض، الإعلان عن لائحة بأسماء المترشحات والمترشحين المقبولين وعن تاريخ ومكان إجراء المbarsa عبر الموقع الإلكتروني للمجلس الوطني لحقوق الإنسان [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)، وعلى بوابة التشغيل العمومي [www.cndh.org.ma](http://www.cndh.org.ma). ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء



المادة السابعة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للمجلس الوطني لحقوق الإنسان [www.cndh.org.ma](http://www.cndh.org.ma)، وعلى بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) والأماكن المخصصة للإعلان بال المجلس والموقع الإلكترونية والورقية ذات الصلة.

#### ملاحظات هامة:

- يحدد السن الأقصى للترشيح للمباريات في 45 سنة على الأكثر في تاريخ المباراة؛
- لا يعتد بشهادة النجاح؛
- لا يأخذ بعين الاعتبار كل ملف ترشيح لم يحدد في طلبه المنصب المراد شغله؛
- يقصى كل مرشح تقدم بطلب الترشيح لنصبين أو أكثر؛
- لا يأخذ بعين الاعتبار كل ملف ترشيح غير مسجل عبر بوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي أو مسجل دون تحميل الوثائق المطلوبة، أو غير مستوفي للشروط المطلوبة أو تقصيه وثيقة من الوثائق المحددة أعلاه؛
- بالنسبة للمترشحين العاملين بالإدارات أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية، يجب عليهم أن يتقدموا بطلبات المشاركة في المباراة مشفوعة وجوباً بموافقة الإدارة التي ينتمون إليها.

رئيسة المجلس

المجلس الوطني لحقوق الإنسان

آمنة بوعياش

\* يقوم المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتجميع معطياتكم الشخصية لغرض التشغيل، هذه المعالجة كانت موضوع طلب إذن لدى اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي تحت رقم: A-13/2021.  
يمكنكم الاتصال عبر البريد الإلكتروني [protection\\_dp@cndh.org.ma](mailto:protection_dp@cndh.org.ma) لمارسة حقوقكم في اللجوء والتصحيح والتعرض وفقاً لمقتضيات القانون 09-08.